

لسنة ١٩٧١ مدنى كلى الاسكندرية بجلسته ١٩٧٢/٦/٢٧ ويقضى هذا الحكم بإخلاء الشركة المصرية لتعبئة الزجاجات ( التى أدمجت فيها الشركة المستأجرة بعد تاسميتها بمقتضى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ ) من الأرض المؤجرة وتسليمها للدعيتين بماعلمها من مبانى خالية من التركيبات والمعدات . وسترتب على تنفيذ هذا الحكم توقف إنتاج المصنع المقام على هذه الأرض والذي يبلغ حاليا ٢٥,٠٠٠ زجاجة مياه غازية يوميا - وتسرير وتعتل عماله فى الوقت الذى يتعذر فيه إقامة مصنع آخر بديل للمصنع المذكور مما يؤثر على خطة الدولة الاقتصادية فى مجال تغطية استهلاك إحدى الصناعات الغذائية .

#### أسباب اختيار الموقع :

المصنع يشغل فعلا العنار المطلوب لزراعة ملكيته .

#### البيانات الخاصة بالموقع :

( أ ) مساحة الأرض المطلوب الاستيلاء عليها ١٢,٥٠٠ ذراع مربع ومقام عليها مبانى .

( ب ) بيان موقع الأرض وحدودها موضع بالخريطة والرسم المرافقين .

#### الملكية :

الأرض مملوكة للسيدتين / ايزيس ريفاجورج نانوبلو وثينى ريفاجورج نانوبلو والمبانى أقيمت بعمرة الشركة المستأجرة بتصريح من المؤجر طبقا لشروط عقد الإيجار والمقارن مكلف باسم شركة الاسكندرية الأهلية لتعبئة الزجاجات ( ببسى كولا ) .

#### موافقة الملاك من عدمه :

رفضت المالكين بيع العنار .

#### خرائط المشروع :

المشروع موضع على الخرائط المساحية المرافقة

#### موافقة المحافظ :

وافق السيد محافظ الاسكندرية على نزع الملكية .

ويتشرف وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية - بمرض مشروع اقرار الجمهورى المرافق - رجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الصناعة والبتترول والثروة المعدنية

دكتور : يحيى الملا

بيان

باسماء الملاك وأنصباهم

قطعة الأرض المطلوب نزع ملكيتها والبالغ مساحتها ١٢,٥٠٠ ذراع مربع ( اثنى عشر ألف وخمسة ذراع ) مملوكة للسيدتين / ايزيس وثينى ريفاجورج نانوبلو بطريق الميراث عن والدهما المرحوم ريفاجورج نانوبلو وذلك بقدر اثنى عشر قيراطا لكل من السيدتين المذكورتين .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٨ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى يشغله المصنع التابع للشركة المصرية لتعبئة الزجاجات والكائن بجهة مصطفى كامل بمدينة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الأرض المقام عليها المصنع التابع للشركة المصرية لتعبئة الزجاجات والكائن بشوارع ابراهيم شريف بجهة مصطفى كامل بمدينة الاسكندرية .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقار المشار إليه فى المادة السابقة والمملوك للسيدتين ايزيس ريفاجورج نانوبلو وثينى ريفاجورج نانوبلو والبالغ مساحته ١٢,٥٠٠ ذراع مربع والموضع بيانه وموقعه وحدوده بالمذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدر برياضة الجمهورية فى ٢ المحرم سنة ١٣٩٣ ( ٥ فبراير سنة ١٩٧٣ )

أنور السادات

#### مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٨ لسنة ١٩٧٣

بمدرات اعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة :

بموجب عقد إيجار مؤرخ ١٩٤٩/١١/٢٩ استأجرت شركة الببسى كولا من السيدة ريفاجورج نانوبلو قطعة أرض قضاء مساحتها ١٢,٥٠٠ ذراع مربع كائنة بشوارع ابراهيم شريف بجهة مصطفى باشا بمدينة الاسكندرية بإيجار قدره ١٧٥٠ جنيها سنويا ولمدة خمس سنوات تبدأ من ١/١/١٩٥١ وتتجدد إلى مدينتين أخريتين وصرح المقدم للشركة المستأجرة بإقامة مبانى المصنع على الأرض المؤجرة على أن تؤول جميع المبانى إلى المؤجر فى نهاية مدة العقد . وقد انتهى العقد فى ١٩٦٤/١٢/٣١ واستصدر ورثة المستأجر ( وهما السيدتين ايزيس وثينى ريفاجورج نانوبلو ) حكما فى الدعوى رقم ٣٩٨